رابط المادة على منصة باحث

فتاوى المسجد النبوي | العلامة عبدالله الغنيمان

ما معنى قولهم: لا إنكار في مسائل الاجتهاد، ولا يسوغ التقليد إلا فيها؟ | الشيخ عبد الله الغنيمان

عبدالله الغنيمان

ما معنى قول بعض العلماء لا انكار في مسائل الاجتهاد يعني الذي اذا اجتهد مثلا العالم في مسألة ما ينكر عليه يقال انك اه قلت كذا وكذا حتى يخالف نص - 00:00:01

النصوص هي التي ينكر ان يخالف هذا ما فيه ما له دخل في هذا هذا يؤيد الكلام الذي سمعنا نعم لذلك ان مسائل الاجتهاد محتملة ان تكون حق باطل لو كانت حق ما يجوز ان تخالف - 00:00:21

اذا عرف ان حق واذا كانت باطلا لا يجوز ان تتبع ولكنها محتملة ولهذا لا ينكر فيه ينكر عليه وانه لا يسوغ التقليد الا في مسائل الاجتهاد التقليد لا يسوغ فيه شيء لا في مسائل العقائد ولا في مسائل الاعمال - 00:00:44

الا لانسان ما يستطيع معرفة الدليل هذا الذي يسوق له ان يقلد والتقليد يجب يجب انه يجتهد ايضا ينظر الى من يتحرى الناس صواب بقوله فيتبعه على ما يريد ولا على ما يقع الان لكثير من الناس - 00:01:08

تجده مثل يسأل فلان وفلان حتى يجد الشيء الذي يوافق ما يريد وما يهواه. هذا لا يجوز يجب ان يسأل من يثق بعلمه فاذا قال له ان الحكم كذا وجب عليه ان يتبع ذلك اذا كان ما يعرف الدليل - 00:01:32

اما اذا كان يعرف الدليل فعليه ان يتبع الدليل ولا يقلد فلان ولا يسأل وبعض الناس يعتقد بعض العامة انه اذا افتي ان هذا الحكم خلاص اه يقول هذا اذا كان هناك - 00:01:52

انا خلاص تخلصت من هذه المسألة وبرئت منها واذا كان فيها خطأ فهو على المفتي. هذا غير صحيح الاثم على المفتي والمستفتي كلاهما عليه اثم اذا لم يجتهد ولهذا قلنا السائل نفسه - 00:02:11

يجب ان يجتهد وينظر الى من يتحرى انه اعلم واتقى واقرب الى الحق فيسأله ويكتفي بذلك اما انه يسأل حتى يجد ما يوافق مراده هذا لا يجوز - 00:02:31